

كۆمارى عىراق
دادگاى بالاي ئىتىحادى

جمهورية العراق
المحكمة الاتحادية العليا

العدد: ١٠ / اتحادية / امر ولائي / ٢٠٢٢


تشكلت المحكمة الاتحادية العليا بتاريخ ٢٠٢٢/٣/٩ برئاسة القاضي السيد جاسم محمد عبود وعضوية القضاة السادة سمير عباس محمد وغالب عامر شنين وحيدر جابر عبد وحيدر علي نوري وايوب عباس صالح وعبد الرحمن سليمان علي وديار محمد علي ومنذر ابراهيم حسين المأذونين بالقضاء باسم الشعب وأصدرت قرارها الآتي:

مقدم الطلب: احمد موح عمران الربيعي/ المرشح لرئاسة الجمهورية.

موضوع الطلب: طلب التعويض عن المصلحة المحتملة أو الفوز بمنصب رئيس الجمهورية.

خلاصة الطلب:

ورد إلى المحكمة الاتحادية العليا طلب المواطن احمد موح عمران الربيعي في ٢٠٢٢/٢/١٣، بعنوان (طلب التعويض عن المصلحة المحتملة أو الفوز بمنصب رئيس الجمهورية) متضمناً الآتي: (أود إعلامكم بأنه سبق أن رشحت لمنصب رئيس جمهورية العراق لانتخابات عام ٢٠٢٢، وتم قبولي من ضمن المرشحين المستوفين للشروط وحددت رئاسة البرلمان يوم (٧-٢-٢٠٢٢) موعداً لانتخاب رئيس الجمهورية، وحضر في الجلسة (٥٨) نائباً من أصل (٣٢٩) نائباً، وحصل إمتناع عن القيام بالالتزام القانوني وهو حضور السادة النواب في الجلسة المحددة لانتخاب رئيس الجمهورية، مما سبب عدم انتخاب رئيس جديد للجمهورية خلال ثلاثين يوماً من تأريخ انعقاد المجلس، لذا أطلب من المحكمة الاتحادية العليا أحقاق الحق والحكم لصالحني بالتعويض عن المصلحة المحتملة من الوظيفة أو الفوز بمنصب رئيس الجمهورية مع


جاسم محمد عبود

١ م.ق طارق سلام

Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad

المحكمة الاتحادية العليا . العراق . بغداد . حي الحارثية . موقع ساعة بغداد

Tel - ٠٠٩٦٤٧٧٠٦٧٧٤١٩


هاتف - ٠٠٩٦٤٧٧٠٦٧٧٤١٩

E-mail: federalcourt_iraq@yahoo.com

البريد الالكتروني

PO.BOX: ٥٥٥٦٦

ص.ب - ٥٥٥٦٦



كۆمارى عىراق
دادگای بالای ئىتىحادى

جمهورية العراق
المحكمة الاتحادية العليا

العدد: ١٠ / اتحادية / امر ولائي / ٢٠٢٢

مراعاة المدد الدستورية والقانونية التي تعتبر من النظام العام ولا يجوز الاتفاق على مخالفتها، وللمصلحة العامة والخاصة، راجين موافقتكم على تقديم دعوى قضائية وانتداب محامي من المحكمة توافقاً مع النظام الداخلي، وعلى أساس ما تقدم قدم الطلب للمطالبة بالتعويض أو الفوز بمنصب رئيس الجمهورية.

القرار:

لدى التدقيق والمداولة من قبل المحكمة الاتحادية العليا اتضح أن مقدم الطلب المرشح احمد موح عمران الربيعي طلب من هذه المحكمة الحكم لصالحه بالتعويض عن المصلحة المحتملة أو الفوز بمنصب رئيس الجمهورية، وتجد المحكمة الاتحادية العليا أن الطلب واجب الرد، ذلك أن اختصاصاتها وصلاحياتها محددة بموجب المادتين (٥٢ و ٩٣) من دستور جمهورية العراق لعام ٢٠٠٥ والمادة (٤) من قانون المحكمة الاتحادية العليا رقم (٣٠) لسنة ٢٠٠٥ المعدل بالقانون رقم (٢٥) لسنة ٢٠٢١ والمواد الواردة بالقوانين الخاصة الأخرى ولم يكن من بينها، الحكم بالتعويض عن المصلحة المحتملة أو الحكم بمنصب رئيس الجمهورية، ذلك أن الحكم بالتعويض من اختصاص المحاكم المدنية في القضاء العادي، وإن تولي منصب رئيس الجمهورية يتم استناداً للاستحقاقات المنصوص عليها دستورياً بموجب الأحكام المتعلقة بذلك الواردة في دستور جمهورية العراق لعام ٢٠٠٥، لذا فإن الطلب يكون واجب الرد، ولما تقدم قررت المحكمة الاتحادية العليا رد الطلب وصدور القرار بالاتفاق باتاً وملزماً للسلطات كافة استناداً لأحكام المادتين (٩٣ و ٩٤) من دستور جمهورية العراق لعام ٢٠٠٥

الرئيس

جاسم محمد عبود

٢ م.ق طارق سلام

Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad

المحكمة الاتحادية العليا . العراق . بغداد . حي الحارثية . موقع ساعة بغداد

Tel -٠٠٩٦٤٧٧٠٦٧٧٤١٩


هاتف - ٠٠٩٦٤٧٧٠٦٧٧٤١٩

E-mail: federalcourt_iraq@yahoo.com

البريد الالكتروني

PO.BOX: ٥٥٥٦٦

ص. ب - ٥٥٥٦٦



كۆمارى عىراق
دادگاى بالاي ئىتىحادى

جمهورية العراق
المحكمة الاتحادية العليا

العدد: ١٠ / اتحادية / امر ولائي / ٢٠٢٢

والمادتين (٤ و ٥ / ثانياً) من قانون المحكمة الاتحادية العليا رقم (٣٠) لسنة ٢٠٠٥ المعدل بالقانون رقم (٢٥) لسنة ٢٠٢١، في ٥/شعبان/١٤٤٣ هجرية الموافق ٢٠٢١/٣/٩ ميلادية.

القاضي
جاسم محمد عبود

رئيس المحكمة الاتحادية العليا